

خاتمة المستدرک

[133] حديثا (1). وفي باب أحكام الطلاق، قريبا من الآخر بثلاثة وتسعين حديثا (2). وفي الاستبصار، في باب من قتل سبعا في الاحرام، في الحديث الثاني (3). قلت: وإليه في الفقيه (4) صحيح بالاتفاق، انتهى. [265] وإلى داود بن الحصين: فيه: ابن أبي جيد، وطريق آخر رواه مرسل عن حميد عن القاسم بن إسماعيل القرشي في الفهرست (5). وإليه صحيح في التهذيب، في باب العمل في ليلة الجمعة ويومها، في الحديث الستين (6). وفي باب أحكام الجماعة، قريبا من الآخر بأربعة أحاديث (7)، ومرة أخرى فيه، قريبا من الآخر بحديثين (8). وفي باب أحكام فوائت الصلاة، في الحديث السادس عشر (9). وفي باب الصلاة في السفر، من أبواب الزيادات، قريبا من الآخر بثلاثة وأربعين حديثا (10). قلت: وإليه في الفقيه الحكم بن مسكين (11)، وقد أوضحنا وثاقته في _____ (1)

تهذيب الاحكام 5: 366 / 1275. (2) تهذيب الاحكام 8: 69 / 228. (3) الاستبصار 2: 208 / 712. (4) الفقيه 4: 49، من المشيخة. (5) فهرست الشيخ: 68 / 277، ويمكن عد الطريق الثاني موصولا - ولو بوجه من الوجوه - وذلك بلحاظ طرق الشيخ الموصولة إلى حميد كما تقدم في تعليقتنا على الطريق [121] وغيره، إلا أن الطريق هنا ضعيف أيضا بالقاسم بن إسماعيل القرشي، فلاحظ. (6) تهذيب الاحكام 3: 17 / 61. (7) تهذيب الاحكام 3: 56 / 194. (8) تهذيب الاحكام 3: 56 / 196. (9) تهذيب الاحكام 3: 164 / 355. (10) تهذيب الاحكام 3: 226 / 574. (11) الفقيه 4: 64، من المشيخة. (*) _____